CCPR

الأمم المتحدة

العهد الدولي الخاص
بالحقوق
المدنية والسياسية

Distr.
GENERAL

CCPR/C/79/Add.45
23 November 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

اللجنة المعنية بحقوق الانسان
الدورة الثانية والخمسون

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد

تعليقات اللجنة المعنية بحقوق الانسان

الجماهيرية العربية الليبية

١- نظرت اللجنة في التقرير الدوري الثاني للجماهيرية العربية الليبية (CCPR/C/28/Add.16) في جلساتها ١٢٧٥ و١٢٧٦ و١٣٧٦ و١٣٧٧ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ و٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، واعتمدت[1] التعليقات التالية:

ألف- مقدمة

٢ - ترحب اللجنة بالفرصة المتاحة لتجديد حوارها مع الدولة الطرف بعد انقضاء خمسة عشرة عاماً بين النظر في التقرير الأولي للحكومة وتقديم تقريرها الدوري الثاني. غير ان اللجنة تأسف لهذا التأخير الكبير في تقديم التقرير الدوري الثاني. كما تأسف اللجنة لعدم تلبية المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير. فالتقرير لا يعطي معلومات كافية عن القيود أو الحدود المفروضة على الحقوق أو عن العوامل والصعاب التي تؤثر على التمتع بالحقوق وتنفيذ العهد في الجماهيرية العربية الليبية. وفضلاً عن ذلك، يفتقر التقرير إلى معلومات عن التجاوزات التي تؤثر على حقوق الانسان في البلد والتي اعترف بها حتى رئيس الدولة؛ وكذلك عن التدابير الادارية وغيرها التي اعتمدت لإنفاذ الحقوق المنصوص عليها في العهد.

---

(١) في جلستها ١٣٨٤ (الدورة الثانية والخمسون) المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٣ - وترحب اللجنة بالمعلومات الخطية الإضافية التي قدمتها السلطات الليبية للرد على الأسئلة التي أثارها أعضاء اللجنة أثناء الجزء الأول من النظر في التقرير في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ، في حين تأسف إذ ان تقديم تلك المعلومات في وقت متأخر جعل من المتعذر توافر الوثيقة بجميع لغات العمل في اللجنة. وتحيط اللجنة علماً مع الارتياح بالجهود التي بذلتها الحكومة الليبية للرد على أسئلتها ولتوضيح قضايا معينة سواء كتابة أو شفاهة عن طريق ممثلي الحكومة. ومن الواضح ان تلك الجهود تشير إلى استعداد الحكومة لمواصلة الحوار مع اللجنة.

باء - العوامل والصعاب التي تؤثر على تنفيذ العهد

٤ - من بين العوامل التي تؤثر على تنفيذ العهد، تحيط اللجنة علماً بالصعاب الاقتصادية وبوجود حركات متطرفة. كما تحيط اللجنة علماً بأن الحظر على السفر جواً، الذي فرضه مجلس الأمن على الجماهيرية العربية الليبية منذ نيسان/أبريل ١٩٩٢، تعتبره الحكومة الليبية بمثابة صعوبة تؤثر على تنفيذ أحكام معينة من العهد.

جيم - الجوانب الايجابية

٥ - تحيط اللجنة علماً مع الارتياح بأن العهد هو جزء من القانون الداخلي للجماهيرية العربية الليبية وان جوانب معينة من العهد قد أُدرجت في الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الانسان في عصر الجماهير (١٩٨٨) وفي قانون تعزيز الحرية لعام ١٩٩١ وفي مشروع الدستور. وترحب بنشر العهد في النشرة الرسمية والدعاية له في وسائط الاعلام ، في حين تلاحظ ان المعلومات المقدمة إلى اللجنة ليست كافية لتوضيح مدى التطبيق الدقيق لأحكام العهد أو الخطوات العملية المتاحة للناس من أجل إنفاذ الحقوق أو الحصول على طرق انتصاف في حالة حدوث انتهاك.

٦ - كما تحيط اللجنة علماً مع الارتياح بالتدابير المتخذة في الجماهيرية العربية الليبية للقضاء على مواقف التمييز ضد المرأة والمبادرات التي أُدخلت في البلد للنهوض بحقوق المرأة، ولضمان مشاركتها بدرجة أكبر في الحياة العامة، ولتحسين مساواة المرأة في العمل وفي الزواج.

٧ - وترحب اللجنة كذلك بالمعلومات التي وردت في التقرير عن الافراج عن سجناء سياسيين معينين وسجناء آخرين ، وهدم سجون معينة ، وإلغاء قوائم الأشخاص الممنوعين من السفر، والإلغاء المقترح للمحاكم الخاصة.

دال - مواضيع رئيسية تثير القلق

٨ - تشعر اللجنة بقلق خطير إذ رغم ان التقرير يورد هدف إلغاء عقوبة الإعدام، فإن عدداً كبيراً من الجرائم ما زال يعاقب عليها بعقوبة الإعدام في الجماهيرية العربية الليبية، بما في ذلك الجرائم الاقتصادية والجرائم الأخرى التي يبدو انها تتجاوز حدود المادة ٦(٢) من العهد. كما تأسف اللجنة إذ يبدو ان هناك زيادة في عدد حالات الإعدام في السنة الماضية.

٩ - وتشعر اللجنة بقلق خطير إزاء المعلومات التي وردت إليها من الأمم المتحدة ومن مصادر أخرى موثوق بها بشأن الإعدام بإجراءات موجزة أو خارج نطاق القانون وعمليات التعذيب التي ترتكبها قوات الأمن الليبية. وتأسف لإدخال عقوبات قاسية مثل الجلد وبتر الأعضاء. ومن الأمور التي تثير القلق الخطير أيضا ممارسات الاعتقال والاحتجاز تعسفاً، واحتجاز أشخاص صدرت عليهم أحكام بعد محاكمات غير عادلة وطول مدة الحجز قبل المحاكمة. وتأسف اللجنة لنقص المعلومات عن اشخاص بعينهم حُددت هويتهم يقال انهم محتجزون في الحبس الانفرادي دون محاكمة لفترات طويلة وأشخاص يعارضون الحكومة ويقال انهم قد اختفوا.

١٠- كما تشعر اللجنة بالقلق بشأن قيود معينة مفروضة في الجماهيرية العربية الليبية على حقوق الرأي، وحرية التعبير ، والحق في التجمع والحق في حرية تكوين الجمعيات بما لا يتمشى مع المواد ١٩ و٢١ و٢٢ من العهد. ان هذه القيود تحد أيضا على نحو غير واجب من حقوق المشاركة في ادارة الشؤون العامة، بما في ذلك فرص توجيه النقد للحكومة ومعارضتها.

١١- ان نقص المعلومات يجعل من الصعب على اللجنة تقييم فعالية ممارسة ضمانات حماية حقوق المحتجزين وأولئك المتهمين بجرائم جنائية. ان عدم استقلال المهنة القانونية والشكوك بشأن انفتاح ونزاهة إجراءات المحاكمات ما زالت تثير قلق اللجنة.

١٢- وفيما يتعلق بالمرأة، ما زالت اللجنة تشعر بالقلق إزاء عدم مساواتها في مجالات معينة من القانون مثل حقوق الوراثة والجنسية. كما تأسف لنقص معلومات محددة تتعلق بمساواة المرأة بالرجل.

١٣- وهناك مجال آخر يثير القلق هو حرية الدين. ان العقوبات القاسية المفروضة على الزندقة (التي يقال انها لم تطبق) والقيود على الحق في تغيير الديانة يبدو انها لا تتسق مع المادة ١٨ من العهد. وثمة أمر آخر يثير القلق هو عدم وجود حكم يتعلق بالإستنكاف الضميري عن أداء الخدمة العسكرية.

١٤- وتشعر اللجنة بقلق عام إذ انه فيما يتعلق بالكثير من الحقوق الواردة في العهد، يسمح القانون الأساسي باستثناءات واسعة التعريف من تلك الحقوق، ولم تقدم معلومات بشأن الطريقة التي تم بها إدراج تلك الاستثناءات في قوانين محددة أو ما إذا كان تطبيقها يتفق مع العهد.

هاء - اقتراحات وتوصيات

١٥- تشجع اللجنة الدولة الطرف على اتخاذ الخطوات اللازمة لاعتماد تدابير تشريعية وغيرها من أجل إعمال الحقوق المعترف بها في العهد، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢ من المادة ٢ من العهد. وتؤكد اللجنة ان هذه الحقوق تمثل المعايير الدنيا للتطبيق العالمي. وهذا يتطلب فحصاً مفصلاً لقوانين وممارسات محددة لضمان ان تتسق كاملاً مع العهد وألا تفرض قيوداً على الحقوق بخلاف تلك التي يسمح بها العهد.

١٦- وتحيط اللجنة علماً بالبيان الوارد في التقرير بأن هدف مجتمع الجماهيرية هو إلغاء عقوبة الإعدام، وتشجع الدولة الطرف على المضي قدماً في خططها بإلغاء عقوبة الإعدام لكي يمكنها الانضمام الى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد.

١٧- كما تدعو اللجنة الجماهيرية العربية الليبية إلى التحقيق في جميع إدعاءات الإعدام بإجراءات موجزة أو خارج نطاق القانون، وحالات الاختفاء والتعذيب والحجز الانفرادي، بما فيها تلك التي اشارت إليها اللجنة، وضمان مقاضاة أولئك المسؤولين عن انتهاكات المواد ٦ و٧ و٩ من العهد، واتاحة سبل انتصاف مناسبة للضحايا. وينبغي على الجماهيرية العربية الليبية ان تنفذ تدابير فعالة لمنع المزيد من انتهاكات تلك الأحكام في العهد، ولضمان احترام حقوق المحتجزين وتلبية متطلبات المحاكمة العادلة.

١٨- وتوصي اللجنة بأن تراجع الدولة الطرف قوانينها التي تفرض قيوداً على حرية الرأي والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، لضمان ان تتمشى القيود على تلك الحريات مع الحدود المسموح بها بموجب المواد ١٩ و٢١ و٢٢ من العهد.

١٩- وتحث اللجنة الدولة الطرف على مواصلة برامجها لضمان المساواة القانونية والواقعية الكاملة للمرأة في كل جوانب المجتمع. وعلى الدولة الطرف أيضا أن تكفل تلبية التزاماتها باحترام حرية الدين وفقاً للمادة ١٨ من العهد. وفي هذا الصدد تلفت اللجنة الاهتمام الى تعليقها العام على المادة ١٨ من العهد.

٢٠- وأخيراً توصي اللجنة بأن تقدم الجماهيرية العربية الليبية في تقريرها الدوري القادم معلومات أكثر تفصيلاً عن قوانين محددة ومعلومات ملموسة وواقعية أكثر عن التمتع بالحقوق لكي تتمكن اللجنة من فهم التقدم المحرز في تنفيذ العهد بشكل واضح.

٢١- وتحث اللجنة الدولة الطرف على ان تفي مستقبلاً بالتزاماتها بتقديم التقارير بموجب المادة ٤٠ من العهد في توقيت أدق.

- - - - -